



الشبكة العربية لتعزيز النزاهة و مكافحة الفساد

لمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال : بوحدة الدعم الإقليمية
هاتف : ٤ / ٩٨١٦٤٠ ١ ٩٦١ + فاكس : ٩٨١٦٤٥ ١ ٩٦١ + البريد الإلكتروني: info@arabacinet.org



تم اعداد ونشر هذه المطبوعة بدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ٢٠٠٩



مقدمة

أعلن ممثلون رفيعو المستوى من ١٧ دولة عربية تأسيس الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد بتاريخ ٣٠ تمّوز/يوليو ٢٠٠٨، في ختام فعاليات مؤتمر إقليمي موسّع عقد في عمّان (الأردن) بدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي (UNDP-POGAR)، وبرعاية دولة رئيس الوزراء الأردني. وقد جاء الإعلان عن تأسيس الشبكة نتيجة مشاورات إقليمية ووطنية موسّعة، وعمل متواصل استمر لفترة سنة كاملة، وبنى على النتائج الجيدة التي حققتها «مبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية»، ومشاريع إقليمية أخرى بينها «مشروع تحديث النيابات العامة في الدول العربية».

تتألف الشبكة من ممثلين عن الجهات الرسمية العربية المعنية بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد ومن مجموعات أخرى تضم أطرافاً معنيين بهذه الجهود، كالبرلمانيين، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص. وتشكّل هذه المجموعات شبكة موازية تتواصل وتتعاون مع أعضاء الشبكة العربية الرسمية بشكل منتظم. وقد وضعت الشبكة لنفسها «ميثاقاً» و«نظام عمل» بهدف تحديد الإطار الموضوعي والإجرائي لعملها الساعي إلى تعزيز المعرفة والقدرات العربية في مجال النزاهة ومكافحة الفساد بغية المساهمة في تعزيز جهود التنمية في المنطقة. وسيتمّ هذا الأمر بالإستناد إلى ما جاءت به «إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد» وسائر الإتفاقات العالمية والأقليمية ذات الصلة، وأهمّها «إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة»، وإتفاقية مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية، بالإضافة إلى الممارسات الفضلى والإتفاقات العربية في هذا المجال.

تتعاون الشبكة مع مجموعة من المنظّمات الإقليمية والدولية بينها برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي (UNDP)، ومكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي (OECD)، وجامعة الدول العربية (LoAS)، وأطراف آخرين. ويتولى دعمها وتنسيق أعمالها «وحدة الدعم الإقليمية»، ومقرّها الحالي هو بيروت (لبنان) في مكاتب برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي (UNDP-POGAR).

يشمل هذا الكتيب الوثائق التالية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية:

١. الإعلان التأسيسي للشبكة

٢. ميثاق الشبكة

٣. نظام عمل الشبكة

لمعلومات أكثر حول الشبكة، الرجاء زيارة موقعها الإلكتروني www.arabacinet.org.

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

الإعلان التأسيسي

إنطلاقاً من التزامنا بالعمل من أجل تعزيز رفاهية مواطني دولنا وتقدّم مجتمعاتنا والمساعدة في إستكمال تنمية أقطارنا العربية التي تسعى إلى الاستقرار والنمو وبناء مستقبل أفضل للأجيال القادمة؛

وتعبيراً عن إدراكنا الراسخ بأن الفساد يشكّل عائقاً رئيسياً أمام جهود التنمية البشرية، ويتعارض مع الأسس والقيم التي تقوم عليها ثقافتنا العربية، ويلتهم ثروات الشعوب، ويعيق الإستثمار، ويخفّض من نوعية الخدمات العامّة الأساسية، ويضعف ثقة المواطنين بالسلطة، ويعطلّ حكم القانون، ويهدد استقرار المجتمعات وأمنها؛

وبناء على إقتناعنا بأن الأطر والآليات التي أتت بها المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة بمكافحة الفساد لا سيّما إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد تشكّل أداة قانونية شاملة ومتكاملة قادرة على دعم الدول في إتخاذ التدابير الرامية الى مواجهة ظاهرة الفساد بكفاءة وفعالية، وعلى تيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في هذا المجال؛

وإيماناً منا بأهمية وفوائد التعاون والتواصل بين الدول العربية، بالتنسيق مع جامعة الدول العربية التي تشكّل حجر الزاوية للتعاون العربي المشترك، وذلك بهدف دعم تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة بمكافحة الفساد لا سيّما إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد، وتحقيق تبادل فعّال ومستمرّ للمعرفة والخبرات والتجارب الناجحة والدروس المستفادة في إطار تشاركي يجمع كافة الجهات المعنية بمكافحة الفساد، من جهات رسمية وبرلمانيين ومجتمع مدني وقطاع خاص؛

وإستجابة لتوصيات المؤتمر الإقليمي الذي انعقد في منطقة البحر الميت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ بحضور وزراء عدل وممثلين رفيعي المستوى من ١٩ دولة عربية، والتي دعت الى إنشاء شبكة إقليمية تضمّ ممثلي الجهات الرسمية العربية المعنية بمكافحة الفساد وتعزيز الشفافية والنزاهة، وتشكّل إطاراً استراتيجياً يخدم جهود تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة، لا سيّما «إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد»، بالتعاون مع شبكة موازية تضمّ الجهات الأخرى الفاعلة في هذا المجال؛

وبالإستناد الى نتائج المشاورات الإقليمية التي دارت خلال الإجتماع التحضيري الأوّل الذي عقد في الدار البيضاء (المغرب) في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بحضور خبراء وممثلين عن الجهات المعنية بمكافحة الفساد من ١٤ دولة عربية، والى نتائج المشاورات الوطنية التي دارت حول ميثاق ونظام عمل الشبكة؛ والى نتائج المشاورات الإقليمية التي دارت خلال الإجتماع التحضيري الثاني الذي عقد في عمّان بتاريخ ٢٨ تموز/يوليو ٢٠٠٨؛



الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد

نحن ممثِّلون الجهات الرسمية العربية المعنية بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، المجتمعون في عمان بتاريخ ٢٩-٣٠ تمّوز/يوليو ٢٠٠٨،

نعلم تأسيس الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد وفق ميثاقها ونظام عملها المرفقين بهذا الإعلان،

ونعلن اختيار المملكة الأردنية الهاشمية ممثلة برئيس هيئة مكافحة الفساد معالي الدكتور عبد الشخانة لرئاسة هذه الشبكة لفترة سنة واحدة من تاريخ هذا الإعلان، ويكون رئيس الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد في الجمهورية اليمنية نائباً أولاً لرئيس الشبكة، على أن يكون المفتش العام للدولة في الجمهورية الإسلامية الموريتانية نائباً ثانياً،

وندعو الجهات الرسمية العربية الأخرى، والتي لم يتسن لها المشاركة في هذا المؤتمر، الى الإنضمام الى هذا المجهود الإقليمي الرائد.

وفي الختام، نرفع أسمى آيات الشكر والعرفان لجلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين ودولة رئيس الوزراء المهندس نادر الذهبي على الدعم المستمر لأنشطة المبادرة والى كل جهد عربي في هذا المجال.

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

الميثاق

المادة ١: تشكيل الشبكة

تشكّل الشبكة من خبراء يمثّلون الجهات العربية الرسمية المعنية بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد التي تعلن إنضمامها الى الشبكة وفق الآليات التي وضعها نظام العمل على أن يكون الإنضمام طوعياً ولا يرتّب أي إلتزامات مالية على الأعضاء.

المادة ٢: الغرض العام

الغرض العام للشبكة هو المساهمة في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في المنطقة العربية من خلال تأمين ملتقى إقليمي دائم للجهات الرسمية العربية المعنية، يتيح تبادل المعرفة والخبرات والتجارب فيما بينها، ويؤمن إطارا استراتيجيا لدعم الجهود الوطنية الهادفة الى تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة، لا سيّما «اتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد».

المادة ٣: الأهداف الإستراتيجية

تسعى الشبكة الى تحقيق الغرض العام من إنشائها عبر خدمة ستّ أهداف إستراتيجية محدّدة:

١. إرساء علاقات التواصل والتعاون بين صانعي السياسات والإختصاصيين العرب في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، في إطار عملي وفعّال ومنسّق.
٢. تعميق حوار السياسات وعملية بناء المعرفة والقدرات على المستوى الإقليمي في مختلف المجالات ذات الصلة بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
٣. توفير آليات للتعلّم والمشورة بين النظراء وتسهيل بناء الشراكات المستدامة على المستوى الإقليمي والوطني بغية المساهمة في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
٤. تدعيم الأطر والآليات الهادفة لتطوير معايير التقييم ومؤشرات قياس الأداء في الدول المشاركة لرصد التقدّم في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
٥. تطوير ركائز متينة وفعّالة لشراكة فعليّة ومنتجة مع هيئات المجتمع المدني والإعلام والقطاع الخاص والبرلمانيين، بما ينسجم مع الأنظمة القانونية الداخلية للدول العربية.
٦. تعزيز إمكانيات التعاون وتفادي الإزدواجية مع الجهود الدولية والإقليمية والوطنية الأخرى التي تصبّ في خدمة أهداف الشبكة من خلال إيجاد آلية كفوءة للتنسيق مع الجهات المعنية.



الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

المادة ٤: الإطار الموضوعي لعمل الشبكة

تستند الشبكة في عملها الى الأطر والآليات التي أتت بها «إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد» ولى الممارسات والمبادئ والمعايير الإقليمية والدولية الفضلى في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد. في هذا الإطار، تتولى الشبكة دعم تطوير معرفة متوطدة ومقاربات منهجية بهدف المساهمة في تمكين الدول العربية من القيام بما يلي، انطلاقا من حاجاتها:

١. تطوير وتنفيذ سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية.
٢. إنشاء هيئة أو هيئات لمنع الفساد تكون متمتعة بالإستقلالية وبالموارد المالية والبشرية اللازمة وتعزيز دورها.
٣. تطوير وترسيخ نظم للتوظيف وللإستخدام وللإستبقاء والترقية والإحالة على التقاعد في القطاع العام، بهدف منع الفساد ومحاربتة.
٤. تطوير وترسيخ نظم تعزز الشفافية ومنع تضارب المصالح في القطاعين العام والخاص.
٥. تطوير وتطبيق مدونات أو معايير لسلوك الموظفين العموميين بالإضافة الى تدابير أخرى لتعزيز النزاهة والأمانة والمسؤولية.
٦. إنشاء نظم مناسبة للمشتريات العمومية ذات فعالية في منع الفساد تقوم على الشفافية والتنافس والمعايير الموضوعية.
٧. تعزيز الشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية والمحافظة على سلامة دفاتر المحاسبة والمستندات ذات الصلة بالنفقات والإيرادات العمومية ومنع تزويرها.
٨. تعزيز الشفافية في الإدارة العمومية بما في ذلك كيفية تنظيمها، وقيامها بأعمالها، وعمليات إتخاذ القرار فيها.
٩. دعم الإستقلالية والنزاهة ودرء فرص الفساد داخل القضاء، وجهاز النيابة العامة، دون المساس باستقلاليتهما.
١٠. تطوير الأطر والآليات التي تشكل حاجزا أمام تورط القطاع الخاص في الفساد وتعزيز معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات في مؤسساته، ووضع نظام من العقوبات الفعالة والمناسبة والرادعة في هذا المجال.
١١. تشجيع مشاركة الأفراد والجماعات الذين لا ينتمون الى القطاع العام في جهود مكافحة الفساد وتعزيز الوعي بالمواضيع ذات الصلة، وتدعيم ذلك بتدابير محدّدة وملموسة.
١٢. تطوير وتطبيق تدابير منع غسل الأموال التي تنصّ عليها المواثيق والاتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة، لا سيّما «إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد».
١٣. تحسين القانون الداخلي لتجريم ممارسات الفساد وفق ما تنصّ عليها المواثيق والاتفاقيات العربية

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

- والدولية ذات الصلة، لا سيما «إتفاقيّة الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد»، بالإضافة الى الأخذ بالمسائل الإجرائية وبمسائل إنفاذ القانون المتّصلة بها.
١٤. تطوير وتنفيذ أطر وآليات ملائمة لحماية الشهود والخبراء والضحايا والمبلّغين ذوي العلاقة بقضايا مكافحة الفساد.
١٥. تشجيع وتسهيل التعاون فيما بين سلطات إنفاذ القانون، والتعاون بين السلطات الوطنية نفسها، والتعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص.
١٦. تعزيز آليات ومتطلّبات التعاون الدولي كتقديم المساعدة في التحقيقات والإجراءات الخاصة بالمسائل المدنية والإدارية ذات الصلة بمكافحة الفساد، وتسليم المجرمين، ونقل الأشخاص المحكوم عليهم، والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل الإجراءات الجزائية، والتعاون في مجال إنفاذ القانون، والتحقيقات المشتركة، وأساليب التحريّ الخاصّة.
١٧. تعزيز آليات ومتطلّبات إسترداد الموجودات كمنع وكشف وإحالة العائدات المتأتية عن إحدى جرائم الفساد، وتدابير وآليات إسترداد للممتلكات، سواء مباشرة أو من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة، وتدابير وآليات التعاون الدولي لأغراض المصادرة، بالإضافة الى مسائل التعاون الخاص، وإرجاع الموجودات والتصرّف بها، وإنشاء وحدة معلومات استخبارية مالية لتلقّي وتحليل وتعميم التقارير المتعلقة بالمعاملات المالية المشبوهة.
١٨. استحداث وتطوير وتحسين برامج تدريب خاصّة للموظّفين المسؤولين عن مكافحة الفساد، وزيادة الأنشطة التدريبية بأقصى قدر ممكن.
١٩. إجراء دراسات وبحوث وتقييمات بشأن أنواع الفساد وأسبابه وآثاره بهدف المساهمة في وضع استراتيجيات وخطط عمل لمكافحة الفساد.
٢٠. معالجة مواضيع وحاجات أخرى، إن أمكن، بناء على طلب عضو أو أكثر في الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.

المادة ٥: الإطار التنظيمي لعمل الشبكة

تعمل الشبكة وفق أحكام «نظام عمل» محدّد يتناول الأمور الهيكلية والتنفيذية وغيرها، وذلك في إطار احترام المبادئ التنظيمية التالية:

١. تجتمع الشبكة سنويا بهدف مراجعة التقدّم واعتماد التوجّهات الاستراتيجية وخطط العمل وبرامج المساعدات التقنية. وتتولى «وحدة دعم إقليمية»، تنشأ وفق نظام العمل المنبثق عن هذا الميثاق، تقديم



الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

- كافة أنواع الدعم اللازم حتى تقوم الشبكة بعملها بالشكل المطلوب.
٢. تنظّم الشبكة أنشطة متنوعة لخدمة غرضها العام وأهدافها الإستراتيجية. ويتمّ تحديد هذه الأنشطة على أساس المشورة إنطلاقاً من نظام العمل وفي إطار إحترام مبادئ الشفافية والفاعلية، والتشاركية، وعدم التدخل، والحيادية.
 ٣. تتولّى «وحدة الدعم الإقليمية» تنظيم إجتماعات وأنشطة الشبكة. ويمكن لجهات أخرى أن تنظّم أنشطة تخدم غرض الشبكة وأهدافها على أن يتمّ تنسيق ذلك مع «وحدة الدعم الإقليمية».
 ٤. تتواصل الشبكة مع المجموعة الناشئة بموازاة هذه الشبكة، والتي تتألف من الجهات غير الحكومية، كالمجتمع المدني والإعلام والقطاع الخاص. وتجتمع هذه المجموعة، التي تشكّل سبكة موازية، مع أعضاء هذه الشبكة في منتدى إقليمي سنوي يضم مختلف الأطراف المعنيين بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في المنطقة.
 ٥. لا تقوم الشبكة، في إطار عملها، بإصدار أي نوع من الترتيبات في مجالات التقييم المتعلق بتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة ومكافحة الفساد.
 ٦. تتمتع الشبكة بالطابع التقني ويكون ممثلو الجهات الرسمية العربية الأعضاء في الشبكة من الخبراء المتخصّصين في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
 ٧. تراعي الشبكة، عند تنظيم أنشطتها، التنوّع الجغرافي للمنطقة العربية.
 ٨. تعتمد الشبكة خطوطاً إرشادية محدّدة لجمع وإنتاج ونشر المعلومات. وتراعي هذه الخطوط مسائل سرية المعلومات، وكيفية تقديم المعلومات خلال أنشطة الشبكة، بما يتفق مع النظام الداخلي للجهات الأعضاء.
 ٩. تشجّع الشبكة مشاركة المنظمات الإقليمية والدولية والجهات المانحة في إجتماعاتها وأنشطتها.
 ١٠. تعمل الشبكة بالتعاون مع الشبكات والجهات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الفساد وبالتنسيق مع آليات مراجعة واستعراض تنفيذ إتفاقيات مكافحة الفساد بهدف الإستفادة من تجاربها.
 ١١. تنشئ الشبكة موقعا إلكترونيا خاصا بها يمكن من خلاله تسهيل ورعاية التواصل بين أعضائها وبينهم وبين الجهات الأخرى على إختلافها. كما يتيح للجمهور متابعة أعمال الشبكة بالإضافة الى أخبار وتطورات ذات الصلة بجهود تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في المنطقة العربية.
 ١٢. تعمل الشبكة بدعم من برنامج الامم المتّحدة الإنمائي وبالتنسيق مع جامعة الدول العربية بالتعاون مع مكتب الأمم المتّحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي، والبنك الدولي.

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

نظام العمل

المادة ١: نطاق نظام العمل

تتناول أحكام هذا النظام تنظيم بنية الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وأساليب عملها في سياق قيامها بمجموع الأعمال والأنشطة اللازمة لتنفيذ ميثاقها.

المادة ٢: العضوية

١. العضوية مفتوحة لكافة الجهات العربية الرسمية المعنية بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
٢. الإنضمام طوعي ولا يرتب أي إلتزامات مالية على الأعضاء.
٣. تتألف الشبكة من خبراء يمثلون الجهات التي تعلن إنضمامها الى الشبكة إما بواسطة كتاب رسمي يتم إرساله من قبل رئيس الجهة المعنية الى «وحدة الدعم الإقليمية» وإما بواسطة توقيع ممثل مفوض رسميا من الجهة المعنية على ميثاق الشبكة ونظام عملها.
٤. يجب على الجهات التي تعلن إنضمامها الى الشبكة أن ترسل المعلومات التالية الى «وحدة الدعم الإقليمية» مع الحرص على تحديث هذه المعلومات باستمرار:
 - (أ) النصوص القانونية المتعددة التي تشكّل النظام القانوني للجهة.
 - (ب) معلومات الإتصال بالجهة (العنوان، البريد الإلكتروني، الهاتف والفاكس).
 - (ج) معلومات الإتصال برئيس الجهة (الإسم الكامل، العنوان، البريد الإلكتروني، الهاتف والفاكس).
 - (د) معلومات الإتصال بممثلي الجهة في الشبكة (الإسم الكامل، العنوان، البريد الإلكتروني، الهاتف والفاكس).
 - (هـ) يجوز في أي وقت من الأوقات الإنسحاب من عضوية الشبكة بواسطة كتاب رسمي يتم إرساله من قبل رئيس الجهة المعنية الى «وحدة الدعم الإقليمية» التي تتولّى إعلام باقي الأعضاء.

المادة ٣: المسؤوليات

١. تتولّى الشبكة العمل على تطبيق الميثاق عبر تأمين إطار استراتيجي للحوار والتبادل التقني بين الجهات العربية الرسمية المعنية بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وبينها وبين الأطراف الأخرى المعنية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.
٢. تتولّى الشبكة المسؤوليات التالية:

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

- (أ) إختيار وتفصيل الأولويات الموضوعية التي سيتم التركيز عليها خلال إجتماعات وأنشطة الشبكة.
- (ب) إعتتماد المنهجيات المختلفة للتقارير التقنية التي ستصدر عن الشبكة.
- (ج) مناقشة وإعتتماد ما يلي (١) برنامج العمل السنوي، و(٢) جدول أعمال المنتدى الإقليمي السنوي الخاص بالشبكة، و(٣) مختلف التقارير (التقنية وغيرها) التي ترفعها اليها «وحدة الدعم الإقليمية»، و(٤) الإرشادات الإقليمية في مجال دعم تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة، لا سيّما «إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد»، و(٥) التوصيات والمشاريع والخطط التطويرية وإقتراحات مشاريع المساعدة التقنية، و(٦) أية وثائق أخرى صادرة بإسم الشبكة.
- (د) إعتتماد أدوات تقييمية ورصدية مختلفة بشأن تقدّم عمل الشبكة.
- (هـ) تشكيل مجموعات ولجان متخصصة للقيام بأعمال محدّدة، وفق دفتر شروط معيّن، ومنها اللجان الخاصة بمتابعة التحضير للإجتماعات السنوية، وتنفيذ الإرشادات والتوصيات الصادرة عن الشبكة.
- (و) ترويج وتيسير التعاون والتواصل بين الجهات الأعضاء في الشبكة لدعم تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة، لا سيّما «إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد».
- (ز) ترويج التعاون والتواصل بين الشبكة وبين الجهات الأخرى العاملة في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد بما فيها البرلمانين وأطراف المجتمع المدني، والإعلام، والقطاع الخاص، والجهات والشبكات الإقليمية والدولية.
- (ح) مراقبة تقدّم أعمال الشبكة ومراجعة إنجازاتها بصورة دورية على مستوى الدول العربية في مجال دعم تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة، لا سيّما «إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد».
- (ط) النظر في الأمور الأخرى التي تتمّ إحالتها اليها من قبل «وحدة الدعم الإقليمي».
- (ي) تعديل نظام العمل عند الإقتضاء، ووفق الآلية التي يحددها هذا النظام.
- (ك) يمكن للشبكة أن تتولّى طوعيا مسؤوليات أخرى عند الإقتضاء، في إطار تطبيق الميثاق وتعزيز دور الشبكة.

٣. تكون مسؤوليات كل عضو من أعضاء الشبكة ما يلي:

- (أ) المشاركة في إجتماعات وأنشطة الشبكة وفق مقتضيات كلّ منها وبناء على دعوة الجهة المنظمة.
- (ب) تقديم المعلومات المطلوبة، إختياريا، للتقارير التقنية التي تنجزها الشبكة، من خلال تقارير وطنية أو وثائق فرعية يعدونها ويقدمونها للشبكة أو بأي وسيلة أخرى حسب الإقتضاء، بما لا يتعارض

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

والنظام الداخلي لسريّة المعلومات في الدول العربية المعنية.
(ج) يمكن للأعضاء أن يتولّوا طوعياً مسؤوليات أخرى عند الإقتضاء، وبالتنسيق مع «وحدة الدعم الإقليمية»، في إطار تطبيق الميثاق وتعزيز دور الشبكة.

المادة ٤: هيئة الرئاسة ومهامها

١. يختار الأعضاء رئيس الشبكة من بين رؤساء الجهات المنضمة اليها لفترة سنة واحدة غير قابلة للتجديد. يتمّ إختيار الرئيس بصورة توافقية، ويشكّل مع الرئيس السابق والرئيس المقبل للشبكة هيئة رئاسة الشبكة التي ينسّق أعمالها الرئيس الحالي.
٢. تتشكّل هيئة الرئاسة الأولى للشبكة من رئيس يتمّ اختياره وفق نظام العمل، بالإضافة الى نائبين إثنين من رؤساء الجهات الأعضاء، على أن يتولّوا رئاسة الشبكة بصورة طوعية في السنتين التاليتين.
٣. تتولّى هيئة رئاسة الشبكة المهام التالية:
 - (أ) التنسيق مع «وحدة الدعم الإقليمية» بشأن كافة أنشطة الشبكة.
 - (ب) الدعوة الى الإجتماعات العامة للشبكة وترؤسها وإدارتها.
 - (ج) تمثيل الشبكة في المحافل الإقليمية والدولية.
 - (د) المشاركة في جهود تأمين الدعم المالي للشبكة.
 - (هـ) التنسيق بين أعضاء الشبكة، عند الإقتضاء، بشأن المواقف والقرارات التي ستتخذها.
 - (و) إنجاز المراسلات الرسمية باسم الشبكة بالتنسيق مع «وحدة الدعم الإقليمية».
 - (ز) يمكن لهيئة الرئاسة أن تتولّى طوعياً مسؤوليات أخرى عند الإقتضاء، وبالتنسيق مع «وحدة الدعم الإقليمية»، في إطار تطبيق الميثاق وتعزيز دور الشبكة.
٤. عندما يتغيّب الشخص الذي يتولّى رئاسة الشبكة عن أحد الأنشطة، أو يتعدّر عليه القيام بدوره، يجوز له تعيين من ينوب عنه. وفي حالة عدم التعيين، تنتقل مهام الرئاسة، مؤقتاً وبتوافق من حضر، الى أحد أعضاء هيئة الرئاسة أو أحد أعضاء الشبكة الآخرين.

المادة ٥: وحدة الدعم الإقليمية ومهامها

١. يتولّى إدارة «وحدة الدعم الإقليمية» برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع للمكتب الاقليمي العربي في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتنسيق مع جامعة الدول العربية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي، والبنك الدولي.



الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

٢. مقرّ «وحدة الدعم الإقليمية» هو في مكاتب برنامج ادارة الحكم في الدول العربية التابع للمكتب الاقليمي العربي في برنامج الامم المتحدة الانمائي (UNDP-POGAR) في بيروت، لبنان.
٣. تتولّى «وحدة الدعم الإقليمية» المهام التالية:
- (أ) إعداد مسودّات الوثائق التالية ورفعها الى الشبكة بغية مناقشتها وإعدادها وهي (١) خطة العمل السنوية، و(٢) جدول أعمال المنتدى الإقليمي السنوي الخاص بالشبكة، و(٣) كافة التقارير التظيمية، بما فيها التقارير السنوية عن تقدّم أعمال الشبكة، و(٤) التقارير التقنية عند الإقتضاء، و(٥) التوصيات والمشاريع وخطط العمل التطويرية وإقتراحات مشاريع المساعدة التقنية، و(٦) الوثائق الأخرى الصادرة بإسم الشبكة.
- (ب) وضع الموازنة وتنفيذها وفق النظم الخاصة بكلّ منحة، وإعداد وإرسال التقارير المطلوبة من قبل المانحين.
- (ج) تأمين الموارد المالية بالتنسيق مع هيئة رئاسة الشبكة.
- (د) تقديم الدعم اللازم لتمكين الشبكة من عقد إجتماعاتها وتنفيذ كافة أنشطتها، وفق برنامج عملها السنوي، ويشمل ذلك تقديم الدعم التنظيمي بالإضافة الى الدعم التقني وتأمين الخبراء.
- (هـ) تأمين الدعم اللازم لتمكين هيئة رئاسة الشبكة من الإضطلاع بمهامها.
- (و) تأمين الخبرات اللازمة لدعم الشبكة في تطوير ومناقشة المنهجيات المختلفة للتقارير التقنية التي ستصدر عن الشبكة، والادوات التقييمية والرصدية المختلفة.
- (ز) تأمين الخبرات اللازمة لدعم المجموعات واللجان المتخصصة التي يتمّ تشكيلها للقيام بأعمال محدّدة، لتمكينها من أداء هذه الأعمال وفق دفاتر شروط تشكيلها.
- (ح) تقديم الدعم التقني، وتأمين الخبراء، وتقديم النصيحة، لبناء معارف وقدرات أعضاء الشبكة في إطار الميثاق وبرامج العمل السنوية.
٤. يحدّد برنامج العمل السنوي الخاص بالشبكة خدمات الدعم المطلوب تقديمها من قبل «وحدة الدعم الإقليمية». وتستطيع «وحدة الدعم الإقليمية» أن تتولّى طوعيا مسؤوليات أخرى عند الإقتضاء، بموافقة أعضاء الشبكة وفي إطار تطبيق الميثاق وتعزيز دور الشبكة.

المادة ٦: الإجتماعات العامة

١. تقوم الشبكة بعقد إجتماعات عامة سنوية لتقديم التوجيهات الإستراتيجية الى «وحدة الدعم الإقليمية» ولتنسيق المواقف وإتخاذ قرارات بشأن الأمور المطروحة عليها.

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

٢. يجوز عقد إجتماعات عامة إضافية عند الإقتضاء.

٣. تتعدد الإجتماعات العامة بمن حضر ووفق الأحكام الواردة في هذا النظام.

المادة ٧: الأنشطة

١. تتولى الشبكة تنظيم مجموعة من الأنشطة في إطار عملها على تطبيق الميثاق وتعزيز دورها، ومنها:
 - (أ) أنشطة إقليمية متخصصة لدعم بناء المعرفة والقدرات للجهات الرسمية العربية، كالمؤتمرات، وورش العمل والندوات المتخصصة.
 - (ب) أنشطة لتقديم الدعم التقني على المستوى الوطني للجهات الأعضاء ولأنشطتها أو للدول العربية الراغبة بذلك، عبر تأمين الخبرات والمعارف اللازمة.
 - (ج) أنشطة لتعزيز التعلّم والمشورة بين النظراء كالبعثات الدراسية المشتركة والزيارات الميدانية وغيرها من الأنشطة التي تستفيد منها الجهات الأعضاء في الشبكة.
٢. تتولى الشبكة إعداد ونشر مجموعة من المطبوعات التي تعزّز الوعي والمعارف ذوي الصلة بدعم تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية ذات الصلة، لا سيّما «إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»، ومنها:
 - (أ) الدراسات العلمية في مختلف مجالات تعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة ومكافحة الفساد.
 - (ب) تقارير تقنية في مسائل يتمّ تحديدها في إطار برنامج العمل السنوي.
 - (ج) تقرير سنوي عن حاجات المساعدة التقنية للجهات الأعضاء، أو للدول العربية الراغبة بذلك، في مجال دعم تطبيق المواثيق والإتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة، لا سيّما «إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد».
 - (د) التقرير السنوي عن تقدّم أعمال الشبكة.
٣. تتولّى الشبكة، وكلما تقتضي الحاجة، تنظيم لقاءات تشاورية لتعزيز الحوار مع ممثلي أطراف المجتمع المدني والإعلام والقطاع الخاص والبرلمانيين ومختلف الشبكات العاملة في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، مع تخصيص المجموعة العربية الموازية غير الحكومية بأنشطة مخصّصة لغرض التنسيق معها.
٤. تتولى الشبكة تنظيم منتدى إقليمي عربي لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد. يسعى هذا المنتدى الى إيجاد محطة دورية تشاركية لحوار السياسات والتبادل التقني بين كافة الجهات المعنية بهذا الموضوع.
٥. يمكن للشبكة أن تتولّى، بالتنسيق مع هيئة الرئاسة ووحدة الدعم الإقليمية، تنظيم أنشطة إضافية من خارج برنامج عملها السنوي إذا ما توفّرت وسائل التمويل.



الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

المادة ٨: اللغة

١. إن لغة العمل الرسمية الخاصة بالشبكة هي اللغة العربية.
٢. تتولى «وحدة الدعم الإقليمية» ترجمة الوثائق الى اللغتين الإنجليزية والفرنسية بحسب الموارد الموجودة.

المادة ٩: القرارات

١. تتخذ الشبكة قراراتها بالإجماع. وفي حال عدم توفر ذلك، تتولى هيئة الرئاسة مهمة تقريب الآراء وصولاً الى الإجماع، وعندما ترتأي هيئة الرئاسة أن جميع السبل قد استنفذت دون الوصول الى الإجماع، تعرض المسألة على التصويت، ويتخذ القرار بغالبية الثلثين من الأعضاء الحاضرين.
٢. قرارات الشبكة غير ملزمة للحكومات العربية.

المادة ١٠: مشاركة غير الأعضاء في إجتماعات وأنشطة الشبكة

١. يجوز في أي وقت من الأوقات دعوة غير الأعضاء للمشاركة في أنشطة الشبكة، باستثناء الإجتماعات العامة، وذلك بالتنسيق بين هيئة رئاسة الشبكة و«وحدة الدعم الإقليمية».
٢. يجوز منح صفة المراقب في الإجتماعات العامة للشبكة الى الجهات التالية:
 - (أ) الجهات الرسمية العربية المعنية بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، التي لم تنضم الى الشبكة بعد.
 - (ب) الجهات غير الحكومية (مجتمع مدني وقطاع خاص وإعلام).
 - (ج) البرلمانات العربية.
 - (د) الخبراء الأفراد في مجال مكافحة الفساد.
 - (هـ) المنظمات الإقليمية والدولية.
 - (و) الجهات المانحة والجهات التي تقدّم الدعم التقني.
 - (ز) الجهات الرسمية غير العربية المعنية بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
٣. يتم منح صفة المراقب في الإجتماعات العامة بواسطة قرار من الشبكة، بناء على طلب رسمي يقدم اليها من خلال «وحدة الدعم الإقليمية».
٤. لا يحق للمراقبين المشاركة في إتخاذ القرارات التي يمكن أن تصدر عن الشبكة. يجوز ذلك استثناء، في حالات معيّنة، بناء على قرار صادر عن الشبكة.

الشبكة العربية لتعزيز النزاهة مكافحة الفساد

المادة ١١: التمويل

١. في إطار ميثاق الشبكة ونظام عملها، يتم تمويل الشبكة من خلال تقديمات المانحين بناء على موازنة محدّدة تقوم بوضعها «وحدة الدعم الإقليمية» بالإستناد الى على برنامج العمل السنوي، وبرنامج المساعدة التقنية المفصلة التي يتم تطويرها بالتشاور مع أعضاء الشبكة بحسب الحاجة، وبالإستناد الى نتائج تقارير التقييم الذاتي إن أمكن. وذلك بالتوافق مع ميثاق الشبكة ونظام عملها.
٢. تقوم «وحدة الدعم الإقليمية» بتنفيذ الموازنة وفق النظم الخاصة بكلّ منحة.
٣. تولى الشبكة إهتماماً خاصاً لمسألة تشجيع الجهات العربية على تقديم الدعم المالي لأعمال الشبكة.

المادة ١٢: أحكام أخرى

١. يتم إنشاء موقع إلكتروني للشبكة يمكن من خلاله تسهيل ورعاية التواصل بين أعضاء الشبكة وبينهم وبين الجهات الأخرى على إختلافها. كما يتيح للجمهور متابعة أعمال الشبكة بالإضافة الى أخبار وتطورات ذات الصلة بجهود تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في المنطقة العربية.
٢. يجوز تعديل هذا النظام في أي وقت من الأوقات، بناء على إقتراح يقدمه ١٠ أعضاء من خمس دول عربية على الأقل إلى «وحدة الدعم الإقليمية» بواسطة هيئة رئاسة الشبكة.